2820 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . ثنا حفص بن غياث عن عاصم الأحول عن أبي عثمان عن عمر أنه كان ينهي عن الحرير والديباج إلا ما كان هكذا . ثم أشار بإصبعه ثم الثانية ثم الثالثة ثم الرابعة . و قال كان رسول ا A ينهانا عنه .

[ش - (إلا ما كان هكذا) أي قدر أربع أصابع] . K صحيح